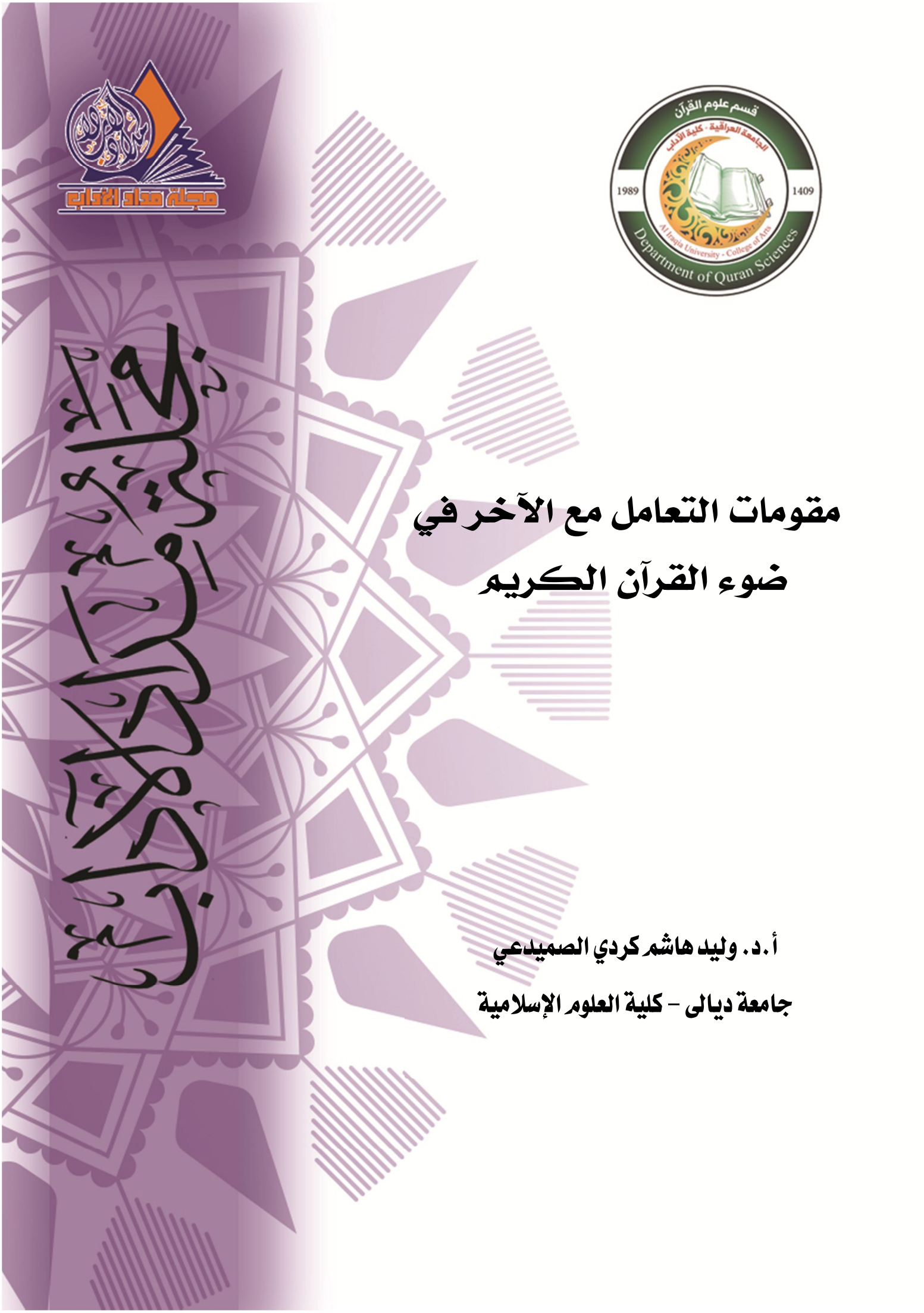

مقومات التعامل مع الآخر في ضوء القرآن الكريم

أ.د. وليد هاشم كردي الصميدعي

جامعة ديالى - كلية العلوم الإسلامية

المقدمة

الحمد الله الذي أرسل رسله بالحق، وأنزل كتبه والميزان، ليقوم الناس بالقسط؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[١]، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾[٢]، والصلاة والسلام على رسول الله محمد الذي بعث إلى ذوى أهواء متفرقة وقلوب متشتتة وآراء متباينة، فجمع الله به الشمل، وألف به بين القلوب، وعصم به من كيد الشيطان. وبعد:

فإن احكام القرآن مبناهَا وأَساسُها على الحِكم ومصالحِ العباد في المَعاش والمَعاد، وهي عدل كلُها ورحمة كلُها ومصالحُ كلُها وحكْمةٌ كلها، ولقد انزل القرآن الكريم منجما على النبي محمد صلى الله عليه وسلم في فترة جاهلية، فأعاد النبي صلى الله عليه وسلم بناء الإنسان من جديد ونظم علاقته بربه وعلاقته بالآخرين وفق احكام القرآن الكريم، واصل العلاقة لا بد أن تبنى على غاية التعارف، وهو سلوك يشمل جميع التعاملات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإذا اختلت علاقة الناس بعضهم ببعض انتشر الفساد، وتمكنت الآفات من المجتمع، وأصبح المرء غير آمن على عرضه وماله ونفسه، فعندئذ يتبدد احد أركان تطور العمران وهو الأمن والطمأنينة، وبذلك يزول المجتمع لا محالة.

والمقصد العام للقرآن الكريم هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، ولدراسة آيات القرآن الكريم في التعايش مع الآخر أهمية عظيمة وفائدة جمة لكل مسلم، فهو يحقق عدة أهداف من أهمها: تحقيق التعايش السلمي وحفظ الامن وإرساء الوسطية، ودفع توهم العنف والتشدد في النظام الاسلامي، وأنه يجلي بصورة واضحة أن نظام الاسلام نظام متكامل وصالح في كل مكان وزمان وأن به ضمان لحقوق الانسان عموما على اختلاف أديانهم، لذا ارتأينا أن يكون عنوان بحثنا **(مقومات التعامل مع الآخر في ضوء القرآن الكريم)**، والذي دعانا للكتابة في هذا الموضوع ما نجده في زماننا هذا الذي كثر فيه الإفراط والتفريط، وقل من يسلك فيه طريق الوسط والاعتدال والأخذ من كل شيء بأحسنه عاملا بقوله تعالى: ﴿**وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا**﴾[٣].

وقد قسمنا البحث وفق الهيكلية الآتية:

المقدمة: وفيها سبب اختيار الموضوع وبيان خطة البحث.

تمهيد: وجوب الاعتصام بالقرآن الكريم

المبحث الأول: المقومات القرآنية التي ينبغي توافرها من أجل بناء الشخصية الانسانية لحفظ الامن وتحقيق التعايش السلمي.

المبحث الثاني: صور من سماحة الاسلام وإحسانه مع غير المسلمين

الخاتمة: وتضمنت النتائج التي توصلت إليها في البحث.

والله هو المسئول أن يؤلف بين قلوبنا، ويصلح ذات بيننا، ويهدينا سبل السلام، ويخرجنا من الظلمات إلى النور، ويجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ويبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وأزواجنا وذرياتنا ما أبقانا، ويجعلنا شاكرين لنعمه مثنين بها عليه قابليها ويتممها علينا.

تمهيد

الاعتصام بالقرآن الكريم ضرورة شرعية

إن القرآن الكريم هو المصدر الأساسي للحق، والمنبع الصافي لدين الإسلام، فيه منهج كامل لحياة البشر، وهو الميزان الصحيح الذي توزن به الأقوال والأعمال والأفعال، وبالإعراض عنهما، والصد عن سبيلهما تقع الفتن، قال تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [٤]، قال أبو جعفر الطبري: يعني بذلك جل ثناؤه: وتعلقوا بأسباب الله جميعًا. يريد بذلك تعالى ذكره: وتمسَّكوا بدين الله الذي أمركم به، وعهده الذي عَهده إليكم في كتابه إليكم، من الألفة والاجتماع على كلمة الحق، والتسليم لأمر الله.[٥]

وقَال اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾ [٦]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [٧]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ [٨]، وقَالَ: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا ﴾ [٩].

فالاعتصام به نوعان: اعتصام توكل واستعانة وتفويض ولجء وعياذ، وإسلام النفس إليه، والاستسلام له سبحانه.

والثاني: اعتصام بوحيه، وهو تحكيمه دون آراء الرجال ومقاييسهم، ومعقولاتهم، وأذواقهم وكشوفاتهم ومواجيدهم، فمن لم يكن كذلك فهو منسل من هذا الاعتصام، فالدين كله في الاعتصام به وبحبله، علما وعملا، وإخلاصا واستعانة، ومتابعة، واستمرارا على ذلك إلى يوم القيامة.(١٠)

وقد وعد الله المعتصمين به وبكتابه برحمة وهداية منه وفضل وبرفقة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وعدم الضلال والشقاء، فقال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١١)، وقوله ﴿ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ (١٢)، وقَالَ عزَّ وجلَّ: ﴿ فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾ (١٣)، أي: فلا يضل فِي الدُّنْيَا عن طريق الحق ولا يشقى فِي الآخرة فِي النار.(١٤) وقال ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ ﴾، والاعتصام التمسك بما يعصم ويحفظ، أي فأما الذين يعتصمون بهذا القرآن فيدخلهم الله في رحمة خاصة منه لا يدخل فيها سواهم، وفضل خاصّ لا يتفضل به على غيرهم، ولكنه يختص من يشاء بما شاء من أنواعهما. وقال ابن عباس: الرحمة الجنة، والفضل ما يتفضل به عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ أي ويهديهم طريقا قويما وهداية خاصة تبلّغهم السعادة فى الدنيا بالعزة والكرامة وفى الآخرة بالجنة والرضوان، وهذا الصراط المستقيم لا يهدى إليه إلا الاعتصام بالقرآن الكريم واتباع سنة سيد المرسلين، والمراد أنه يوقفهم ويثبّتهم على تلك الهداية إلى الصراط المستقيم وسكت عن القسم الآخر المقابل.(١٥)

وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الاعتصام بالقرآن، فعن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَلاَ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي. (١٦)

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ: إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ. وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا.(١٧)

وعترته صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ من أعلم الناس بأحواله وأفعاله، وأحكامه وسنته، فلذا حضَّ على الاقتداء بهم، والأخذ عنهم.(١٨)

ويجب على المرء تعلم كتاب الله جل وعلا وإتباع ما فيه عند وقوع الفتن خاصة، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ مِنْ شَرٍّ نَحْذَرُهُ قَالَ: "يَا حُذَيْفَةُ عَلَيْكَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَتَعَلَّمْهُ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ خيرا لك"(١٩).

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " مَنْ تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ ثُمَّ اتَّبَعَ مَا فِيهِ هَدَاهُ اللَّهُ مِنَ الضَّلَالَةِ فِي الدُّنْيَا، وَوَقَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُوءَ الْحِسَابِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى}(٢٠) "(٢١)

وعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ، فَقَالَ: «أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا»(٢٢)

وعَنِ الحَارِثِ، قَالَ: مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الأَحَادِيثِ فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلاَ تَرَى أَنَّ النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الأَحَادِيثِ، قَالَ: وَقَدْ فَعَلُوهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ يَقُولُ: أَلاَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ. فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللهِ فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الفَصْلُ لَيْسَ بِالهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لاَ تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، وَلاَ تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسِنَةُ، وَلاَ يَشْبَعُ مِنْهُ العُلَمَاءُ، وَلاَ يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هَدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ. (٢٣)

المبحث الأول

المقومات القرآنية التي ينبغي توافرها من أجل بناء الشخصية الانسانية لحفظ الامن و تحقيق السلم الاهلي

إن الله أمرنا بالسداد والعدل في القول والعمل مطلقا والتقوى في ذلك، ووعدنا عليهما بصلاح الأعمال ومغفرة الذنوب فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾ [٢٤]، وقال: ﴿ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ ﴾ [٢٥]، وحتى يكون المسلم عادلا متوازنا متعايشا مع مخالفيه في الدين لا بد من مراعاة مقومات التعايش الشرعية التي تؤدي إلى صلاح شأنِ الدنيا بحذافيرها؛ لأنَّ صلاحَ شأن جميع الناس في التعايش والتعاشر، وهو مِلء مِكْيَال؛ ثلثاه فطنة، وثلثه تَغَافل.[٢٦]

وبتجاهل هذه المقومات يكون التنافر والتباغض والشحناء بين أهل الملل والأديان من أهل البلد الواحد، وذلك يؤدي إلى مفاسد شرعية يستلزم منها ما هو أنكر وأبغض لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، مما يفضي إلى اضطراب البلد وفقدان مقصد شرعي من مقاصد الشريعة ألا وهو الأمن الذي هو من أعظم أنواع النعم والخيرات، وأنه لا يتم شيء من مصالح الدين والدنيا إلا به، وسئل بعض العلماء الأمن أفضل؟ أم الصحة. فقال: الأمن أفضل، والدليل عليه أن شاة لو انكسرت رجلها فإنها تصح بعد زمان، ثم إنها تقبل على الرعي والأكل، ولو أنها ربطت في موضع وربط بالقرب منها ذئب، فإنها تمسك عن العلف ولا تتناوله إلى أن تموت، وذلك يدل على أن الضرر الحاصل من الخوف أشد من الضرر الحاصل من ألم الجسد.[٢٧]

ومن أهم هذه المقومات ما يلي:

١- حرية اختيار الدين ولا يُجبر أحدٌ من الكفار الأصليِّين على الدخول في الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾[٢٨]، يعني قد ظهرت الدلائل ووضحت البينات ولم يبق بعدها إلا طريق القسر والإلجاء والإكراه، وذلك غير جائز لأنه ينافي التكليف[٢٩]، وما كان الرسول ليظلم أحدا أو يجبره على الدخول في دينه وربه يقول له: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [٣٠]، فالإسلام لم يقم على اضطهاد مخالفيه، أو مصادرة حقوقهم

تحويلهم بالكره عن عقائدهم أو المساس الجائر لأموالهم وأعراضهم ودمائهم، وتاريخ الإسلام في هذا المجال أنصع تاريخ على وجه الأرض.(٣١)

ولو استقرينا تأريخ الإسلام في مراحل قوته وضعفه، لم نجد من يرغم غير المسلمين على ترك معتقداتهم ويكرههم على الدخول في الإسلام، والقاعدة العظمى في الإسلام أن لا إكراه في الدين، ولذا فقد عاش الذميون وغيرهم في كنف دولة الإسلام دون أن يتعرض أحد لعقائدهم وديانتهم.(٣٢)

وقد أنزل الله عز وجل سورة كاملة تحتوي على هذا المفهوم الشامل فقال: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۝٤ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ (٣٣)، كما قد نص دستور المدينة على حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر فجاء فيه: (وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم نفسه وأثِم فإنه لا يوتغ(٣٤) إلا نفسه وأهل بيته.)(٣٥)

ومن المقرر عند الفقهاء أنه لو أكره أحد على الإسلام فإنه لا يصح إسلامه، قال ابن قدامة: "وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمستأمن فأسلم لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه، وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد، ولذلك فإنه إذا عاد إلى دينه بعد زوال الإكراه لم يحكم بردته، ولا يجوز قتله ولا إكراهه على الإسلام، ونقل ابن قدامة إجماع أهل العلم على أن الذمي إذا أقام على ما عوهد عليه والمستأمن، لا يجوز نقض عهده ولا إكراهه على ما لم يلتزمه."(٣٦)

٢- إن البرّ والإحسان والعدل حق لكل من لم يقاتل المسلمين أو يُظاهر على قتالهم، بل حتى المقاتل يجوز برُّهُ والإحسان إليه إذا لم يقوِّه ذلك على قتال المسلمين وأذاهم، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (٣٧)، قال ابن جرير: "عُني بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان، أن تبرُّوهم وتصلوهم وتُقسطوا إليهم إن الله عز وجل عم بقوله الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم

يخرجوكم من دياركم جميع من كان ذلك صفته؛ لأن برَّ المؤمنِ من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابةُ نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غيرُ مُحَرَّم ولا منهيٍّ عنه، إذا لم يكن في ذلك دلالةٌ له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقويةٌ بكُراع أو سلاح وقوله: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) يقول: إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحقَّ والعدل من أنفسهم، فيبَرُّون من برَّهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم."(٣٨)

٣- إن اختلاف الدين لا يُلْغي حقَّ ذوي القربى، قال تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ وَٱتَّبِعۡ سَبِيلَ مَنۡ أَنَابَ إِلَيَّۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ (٣٩)

٤- حفظ العهد الذي بيننا وبين الكفار، إذا وَفَّوْا هُمْ بعهدهم وذمّتهم، قال تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ (٤٠)، قال أبو رافِعٍ (وكان قبطيًّا): أَقْبَلتُ بِكِتَابٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُلْقِيَ فِي قَلْبِيَ الإِسْلامُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنِّي لا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ وَلا أَحْبِسُ الْبُرُدَ، وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِي قَلْبِكَ الآنَ فَارْجِعْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ إِنِّي أَقْبَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْلَمْتُ."(٤١)

قال الشوكاني: "الْحَدِيثُ فيه دَلِيلٌ على أَنَّهُ يَجِبُ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ لِلْكُفَّارِ كما يَجِبُ لِلْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ الرِّسَالَةَ تَقْتَضِي جَوَابًا يَصِلُ على يَدِ الرَّسُولِ فَكَانَ ذلك بِمَنْزِلَةِ عَقْدِ الْعَهْدِ."(٤٢)

ويقول ابن حزم: "واتفقوا أن الوفاء بالعهود التي نصَّ القرآنُ على جوازها ووجوبها، وذُكرت فيه بصفاتها وأسمائها، وذُكرت في السنة كذلك، وأجمعت الأمّة على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرضٌ، وإعطاؤها جائز."(٤٣)

٥- حرمة دماء وأموال أهل الذمّة والمعاهدين، إذا وَفَّوْا بذمتهم وعهدهم، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾ (٤٤) وقال:

﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴾ [٤٥]، وقال رسول صلى الله عليه وسلم: (من قَتَلَ مُعَاهَدًا لم يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ من مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا.)[٤٦]، وقال رَسُول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (أَيُّمَا رَجُلٍ أَمِنَ رَجُلا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا.)[٤٧]، وقال صلى الله عليه وسلم: (ألا من ظَلَمَ مُعَاهِدًا أو انْتَقَصَهُ أو كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أو أَخَذَ منه شيئا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يوم الْقِيَامَةِ.)[٤٨]

وقال ابن حزم: "واتّفقوا أن دمَ الذِّمي الذي لم ينقض شيئاً من ذمّته حرام."[٤٩] وقال ابن قدامة: "وإذا عقد الهدنة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الذمة، لأنه أمنهم ممن هو في قبضته وتحت يده، كما أمن من في قبضته منهم، ومن أتلف من المسلمين، أو من أهل الذمة عليهم شيئًا فعليه ضمانه." وقال في موضع آخر: "وإذا عقد الذمة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة، لأنه التزم بالعهد حفظهم، ولهذا قال علي رضي الله عنه: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا.

٦- الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [٥٠]، وقال رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فيها الْقِيرَاطُ، فإذا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إلى أَهْلِهَا، فإن لهم ذِمَّةً وَرَحِمًا، أو قال ذِمَّةً وَصِهْرًا)[٥١]، قال النووي: "قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم."[٥٢]

وعن الْعِرْبَاضِ بن سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ قال نَزَلْنَا مع النبي صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ وَمَعَهُ من معه من أَصْحَابِهِ، وكان صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا، فَأَقْبَلَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال: يا محمد أَلَكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا حُمُرَنَا وَتَأْكُلُوا ثَمَرَنَا وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا؟ فَغَضِبَ النبي صلى

الله عليه وسلم وقال: يا بن عَوْفٍ ارْكَبْ فَرَسَكَ، ثُمَّ نَادِ ألا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إلا لِمُؤْمِنٍ، وَأَنْ اجْتَمِعُوا لِلصَّلَاةِ فَاجْتَمَعُوا، ثُمَّ صلى بِهِمْ النبي صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قام فقال: أَيَحْسَبُ أحدكم مُتَّكِئًا على أَرِيكَتِهِ؟ قد يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لم يُحَرِّمْ شيئا إلا ما في هذا الْقُرْآنِ، ألا وَإِنِّي والله قد وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عن أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أو أَكْثَرُ، وأن اللَّهَ عز وجل لم يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إلا بِإِذْنٍ، ولا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، ولا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إذا أَعْطَوْكُمْ الذي عليهم)[٥٣]

ويقول القرافي: "إن عَقْد الذِّمة يوجب حقوقاً علينا لهم؛ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمّةِ الله تعالى، وذمّةِ رسوله صلى الله عليه وسلم، ودينِ الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غِيبة في عِرْض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذيّة، أو أعان على ذلك، فقد ضيّعَ ذمّة الله تعالى وذمّة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة دين الإسلام."[٥٤]

٧- إن الأصل في العلاقة بين جميع طوائف البلاد مهما اختلفت معتقداتهم هو النصح المتبادل، والنصيحة التي تنفع البلاد والعباد، والبر والخير والصلة بين هذه الطوائف، قال تعالى على لسان نبي الله هود عليه السلام: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [٥٥]، وقال تعالى على لسان نبي الله صالح: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [٥٦]، وقال تعالى على لسان شعيب عليه السلام: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [٥٧]، وهذا ما نص عليه دستور المدينة على النصح والبر بين المسلمين وأهل الكتاب فيقول الدستور: "وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم"[٥٨]

وقال أَنس رضي الله عنه: كان غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النبي صلى الله عليه وسلم فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النبي صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، قال له: (أَسْلِمْ فَنَظَرَ إلى أبيه وهو عِنْدَهُ، فقال له: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الْحَمْدُ لِلَّهِ الذي أَنْقَذَهُ من النَّارِ.)[٥٩]

٨- الحوار بالحسنى والحكمة والرحمة، لذا ينبغي أن يعلم أن ثقافة الاختلاف والحوار ليست ثقافة لفظية إنما هي ثقافة سلوك وأخلاق، والعدل يحمل المرء على اعتدال

أخلاقه، وتوسطه فيها بين طرفي الإفراط والتفريط، والظلم يحمله على وضع الشيء في غير موضعه، فيغضب في موضع الرضا ويرضى في موضع الغضب ويجهل في موضع الأناة ويلين في موضع الشدة ويشتد في موضع اللين، ولهذا كان السلف يطلبون الأدب ثم العلم(٦٠)، متبعين أمر الله عز وجل بأن تكون دعوة المسلمين إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، وأن يكون الجدال مع المخالفين بالتي هي أحسن، فقد أمر الله عز وجل بأن تكون الموعظة مع الموافقين حسنة، ولم يرض مع المخالفين إلا أن يكون الجدال بالتي هي أحسن قال تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾(٦١)، وقال في أهل الكتاب: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ (٦٢)، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: " وقوله ﴿ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب كقوله تعالى ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ﴾، فأمره تعالى بلين الجانب كما أمر به موسى وهارون عليهما السلام حين بعثهما إلى فرعون في قوله: ﴿ ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ (٦٣)، وقوله: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ (٦٤)، أي قد علم الشقي منهم والسعيد وكتب ذلك عنده وفرغ منه فادعهم إلى الله ولا تذهب نفسك على من ضل منهم حسرات، فإنه ليس عليك هداهم إنما أنت نذير عليك البلاغ وعلينا الحساب."(٦٥)

ومن عدل الله عز وجل أنه أمر موسى وهارون عليهما السلام أن يرفقا بالطاغية فرعون، قائلاً: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ (٦٦)، وكان رسولنا صلى الله عليه وسلم عندما يُطلب منه أن يدعو على أعدائه من المشركين يقول: (اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون)(٦٧) فكيف بالذمي؟ ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ في شَيْءٍ إلا زَانَهُ ولا يُنْزَعُ من شَيْءٍ إلا شَانَهُ)(٦٨).

٩- إن طبيعة البشر الأصل فيها الاختلاف، وهذا الاختلاف من آياته سبحانه ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾ (٦٩)، وأكد الله عز وجل ديمومة الخلاف إلى قيام الساعة فقال: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ (٧٠)، فالقرآن يقرر أن الاختلاف في الدين واللغات والألوان والأجناس والميول والطبائع حقيقة إنسانية طبيعية ويتعامل معها على هذا الأساس قال تعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾(٧١)، فوجود الاختلاف أمر واقع وهو سنة الله في خلقه قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٧٢)، وله حِكَم إلهية ويجب التعايش وفق ما أمر الشارع على النصح والبر وعلى هذا نص دستور النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة، فيقول الدستور: "وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم"(٧٣)

١٠- إن الاختلاف الديني بين الناس لا ينبغي أن يؤدي إلى الصراع والنزاع، والتعايش مع الآخرين من فطرة الإسلام وشرعه، إذ الأصل في العلاقة بين أبناء البشر هو التعايش والانسجام والاحترام المتبادل، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (٧٤)

وقد عقد القرافي في كتابه (الفروق) فَصْلاً لبيان الفرق بين الأمر بعدم موالاة الكفار والأمر ببرّ أهل الذمّة منهم والإحسان إليهم، قال فيه رحمه الله: "وإذا كان عقد الذمّة بهذه المثابة تعيَّنَ علينا أن نبرَّهم بكل أمرٍ لا يكون ظاهره يدلّ على مودّات القلوب، ولا تعظيم شعائر الكُفْر فمتى أدَّى إلى أحد هذين امتنع، وصار من قبيل ما نُهي عنه في الآية وغيرها، ويتضح ذلك بالمثل: وأمّا ما أُمر به من برِّهم من غير مودّة باطنيّة: فالرِّفقُ بضعيفهم، وسدُّ خَلَّةِ فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساءُ عاريهم، ولينُ القول لهم على سبيل اللطف لهم والرحمة، لا على سبيل

الخوف والذلّة، واحتمالُ إذايتهم في الجوار مع القُدرة على إزالته، لُطفاً منا بهم، لا خوفاً وتعظيماً، والدعاءُ لهم بالهداية، وأن يُجْعَلوا من أهل السعادة، ونصيحتُهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظُ غَيْبتهم إذا تعرَّضَ أحدٌ لأذيتهم، وصَوْنُ أموالِهم وعيالِهم وأعراضِهم وجميعِ حقوقِهم ومصالِحهم، وأن يُعانوا على دَفْع الظلم عنهم، وإيصالُهم لجميع حقوقهم، وكُلِّ خيرٍ يَحْسُنُ من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدوّ أن يفعله مع عدوّه؛ فإن ذلك من مكارم الأخلاق، فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل، لا على وَجْه العزّة والجلالة منّا، ولا على وَجْه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم، وينبغي لنا أن نستحضر في قلوبنا ما جبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا صلى الله عليه وسلم، وأنهم لو قدروا علينا لاستأصلوا شأفتنا واستولوا على دمائنا وأموالنا، وأنهم من أشد العصاة لربنا ومالكنا عز وجل، ثم نعاملهم بعد ذلك بما تقدم ذكره امتثالا لأمر ربنا عز وجل وأمر نبينا صلى الله عليه وسلم.

وأمّا الحبّ المباح فهو الحب الطبيعي، وهو الخارج عمَا سبق. كحبّ الوالد لولده الكافر، أو الوَلَدِ لوالديه الكافرين، أو الرجل لزوجه الكتابيّة، أو المرْءِ لمن أحسنَ إليه وأعانه من الكفار. فهذا الحُبّ مباح، مادام لم يؤثر على بُغْضه لكفر الكافرين، وفسق الفاسقين، ومعصية العاصين. أمّا إذا أثّر على بُغْضه، فإنه يعود إلى أحد القسمين السابقين، بما فيهما من تفصيل."[٧٥]

١١- احترام حقوق الإنسان وفي إطار هذا التعايش كان هنالك احترام كامل للإنسان حيّاً كان أو ميّتاً بغض النظر عن دينه قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[٧٦]، وقال عَبْدَ الرحمن بن أبي لَيْلَى: كان سَهْلُ بن حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بن سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا من أَهْلِ الأرض أَيْ من أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالَا: إِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ له إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ؛ فقال: (أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟)[٧٧]

١٢- احترام المعتقدات والمبادئ الأساسية لكل طرف، فلكل أمة عقيدة أو مبادئ تقدسها وتلتزم بها وتعتبرها أسمى من غيرها، ولغير المسلمين ما يقدسونه ويحتفون به من

آلهة يعبدونها، أو مبادئ يعتزون بها، ومبدأ الاحترام مبدأ قرآني أصيل دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾ (٧٨)، أي لا تسبوا آلهة المشركين وأصنامهم فيسبوا الله جهلا واعتداء لعدم معرفتهم بعظمة الله، قال ابن عباس: يا محمد لتنتهين عن سبك آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم فيسبوا الله عدوا بغير علم.(٧٩)

١٣- العدل والإنصاف مع المخالف: إن الله أمرنا بالسداد والعدل في القول مطلقا والتقوى في ذلك، ووعدنا عليهما بصلاح الأعمال ومغفرة الذنوب فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٨٠)، وقال: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا)(٨١)، وقد اوجب أن يكون القول عن المخالف بعلم وعدل لا بجهل وظلم، ولا سيما الكافرين فضلا عن المسلمين؛ فقال: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ (٨٢)، وقال في آية أخرى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾(٨٣)، ولذلك فقد حذّر النبيّ صلى الله عليه وسلم من دُعاء المظلوم ولو كان كافراً، فقال: (اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كان كَافِراً فإنه ليس دُونَهَا حِجَابٌ.)(٨٤)

ومن تدبر القرآن الكريم وذكره لأهل الكتاب وصفاتهم الذميمة يجد أن المولى عز وجل لم يبخسهم حقهم، بل أنصفهم غاية الإنصاف، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾(٨٥)، وقوله تعالى: ﴿ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ (٨٦)؛ قال الشيخ محمد أبو زهرة في ذلك: (ألا فليعلم الناس اليوم أنه لا يصلح العالم إلا إذا كانت العدالة ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها، فلا يبغ قوى على ضعيف ولا يضيع حق)(٨٧)

١٤- إن اختلاف الأديان لا يمنع من حسن التعامل معهم وتبادل المنافع المادية بينهم، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُو۟تُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ

﴿ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ (٨٨) وهذا نبينا يتعامل مع أهل الكتاب فقد ثبت أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم اشْتَرَى طَعَامًا من يَهُودِيٍّ إلى أَجَلٍ وَرَهَنَهُ دِرْعًا من حَدِيدٍ.(٨٩) وكان صلى الله عليه وسلم يقبل هدايا مخالفيه من غير المسلمين، ولمَا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَاةٌ فيها سُمٌّ."(٩٠)

وقد قرر الفقهاء قبول الهدايا من الكفار بجميع أصنافهم حتى أهل الحرب قال في المغني: " ويجوز قبول هدية الكفار من أهل الحرب لأن النبي صلى الله عليه وسلم قبل هدية المقوقس صاحب مصر."(٩١)

ولنا أن نتذكر اعتناق الناس الإسلام في البلاد التي لم تصل إليها جيوش المسلمين، وإنما وصلت إليها نماذج من أفراد تجار المسلمين، فكان من سلوك هؤلاء التجار وصدقهم أن حمل أقوما عديدة على الدخول في دين الله أفواجا.

١٥- إنّ لأهل الذمة المشي والتنقل في ارض الإسلام والدخول حيث أحبوا من البلاد حاشا الحرم بمكة فإنهم اختلفوا أيدخلونه أم لا؟ والراجح فيه عدم الجواز، ولهم سكنى أي بلد شاؤا من بلاد الإسلام حاشا جزيرة العرب وهذا كُلّه محلّ إجماع.(٩٢)

١٦- معاملة غير المسلم بالإحسان ورفق ولين الكلام وطلاقة الوجه فإن نصوص الإحسان تشمل حتى الحيوان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ على كل شَيْءٍ، فإذا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أحدكم شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ.)(٩٣)، وقال تعالى: ﴿ وَأَحْسَنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (٩٤) وقال: ﴿ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ (٩٥)، وقال: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا ﴾ (٩٦)، وقال: ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ (٩٧) وقال: ﴿ فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴾ (٩٨)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تُحَرَّمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ.)(٩٩)

وقد ثبت أَنَّ اليَهُودَ أَتَوْا النبي صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ (يعني الموت)، فقالت زوجته رضي الله عنها: عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ الله وَغَضِبَ الله عَلَيْكُمْ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (مَهْلًا، عَلَيْكِ بِالرِّفْق، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ)[١٠٠]، وقال أَنَسِ بن مَالِكٍ رضي الله عنه: "لم يَكُنْ النبي صلى الله عليه وسلم سَبَّابًا ولا فَحَّاشًا ولا لَعَّانًا."[١٠١]

وقال الفضيل بن عياض: إن الله تعالى يحب العالم المتواضع ويبغض العالم الجبار، ومن تواضع لله ورثه الله الحكمة، وينبغي له أن يعود لسانه لين الخطاب والملاطفة في السؤال والجواب، ويعم بذلك جميع الأمة من المسلمين وأهل الذمة.[١٠٢]

المبحث الثاني

صور من سماحة الإسلام مع غير المسلمين

بعد ذكر المقومات التي ينبغي توافرها من أجل عيش المجتمع بسلام، أذكر فيما يلي صورا من سماحة الإسلام وإحسانه مع غير المسلمين ونماذج رفيعة للسلف، ومواقفهم العادلة من مخالفيهم في الدين الذي يجب على كل مسلم، ولاسيما طلاب العلم أن يقتدوا ويتأسوا بهم في التعامل مع مخالفيهم فنقول وبالله التوفيق:

إن في شِرْعَة الإسلام ومِنْهَاجه من الرحمة والرفق واللين والسماحة والسهولة واليسر في كل شأن من شئون الحياة في العبادات والمعاملات والأخلاق والآداب مع المسلمين وغير المسلمين ما يتوافق مع عالميته وخلوده وهو ما يجعل الإسلام صالحا لكل زمان ومكان لسائر الأمم والشعوب، فقد أمر الله جل جلاله رسوله صلى الله عليه وسلم بأرفع درجات التسامح فقال: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[١٠٣]، وقال في آية أخرى: ﴿فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ﴾[١٠٤]، والعفو ترك المؤاخذة بالذنب، والصفح إزالة أثره من النفس[١٠٥]، وإزالة أثره من النفس قمة في التسامح وهو بغية المؤمن الذي يدعو الله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[١٠٦]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [١٠٧]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أَحَبُّ الدِّينِ إلى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ.)[١٠٨]

قال ابن حجر: "السمحة السهلة، أي أنها مبنية على السهولة لقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾ [١٠٩]"[١١٠]. والسماحة تشمل أصول الدين وفروعه، فعقيدة الإسلام سمحة وشريعته سمحة، وتمتد صور السماحة إلى المعاملة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رَحِمَ الله رَجُلًا سَمْحًا إذا بَاعَ وإذا اشْتَرَى وإذا اقْتَضَى.)[١١١]

قال ابن حجر: "وفي الحديث الحث على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق وترك المشاحة، والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة وأخذ العفو منهم."[١١٢]

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه: كان رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا سَهْلًا)[١١٣] قال النووي: "أي سهل الخلق كريم الشمائل لطيفا ميسرا في الخلق كما قال تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [١١٤] "[١١٥]، ورحمته صلى الله عليه وسلم بالخلق عامة وهو الذي قال الله عز وجل عنه: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [١١٦]، فكان صلى الله عليه وسلم الرحمة المهداة إلى الخلق كلهم، فقد ندب النبي صلى الله عليه وسلم إلى العطف على الناس ورحمتهم فقال: (لَا يَرْحَمُ الله من لَا يَرْحَمُ الناس.)[١١٧]، وكلمة الناس هنا تعم الناس كلهم، دون اعتبار لجنسهم أو دينهم وجاءت النصوص في باب الرحمة مطلقة، منها قوله صلى الله عليه وسلم: (ما من مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا فَأَكَلَ منه إِنْسَانٌ أو دَابَّةٌ إلا كان له صَدَقَةٌ.)[١١٨]، فدين الإسلام دين السماحة والرحمة يشمل البشر جميعهم ويغمرهم بالرحمة والإحسان.

وقبل ذكر الأمثلة والشواهد الدالة على سماحة الإسلام ينبغي أن نبين بأن السماحة مع غير المسلمين التي هي بمعنى السهولة والمسامحة يجب أن تكون منضبطة بضوابط الشرع فلا تكون بمعنى الضعف فالإسلام لا يرضى لأهله الذل والهوان، والمسلم عزيز بإيمانه وإسلامه قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [١١٩] وقال: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [١٢٠]، وكذلك فإن فهم مدلول السماحة لا يعني بحال التفريط في شيء من أصول الدين أو فروعه، كما أن التفريط في فهم سماحة الإسلام وتطبيقها

قد يفضي إلى التشديد والتنفير من هذا الدين، وهذه صور من سماحة النبي صلى الله عليه وسلم وأتباعه مع غير المسلمين.

أ- صور وأمثلة وشواهد من سماحة النبي صلى الله عليه وسلم مع مخالفيه

١- لم تقتصر سماحة النبي صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في السلم فقط، بل شملت أهل الكتاب والمشركين أثناء الحرب، فقد أوصى بالقبط خيرًا وثبت عنه أنه قال: (إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فيها الْقِيرَاطُ فإذا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إلى أَهْلِهَا فإن لهم ذِمَّةً وَرَحِمًا أو قال ذِمَّةً وَصِهْرًا)[١٢١]، قال النووي: "قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم."[١٢٢]

وقد ضرب الرسول صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في التسامح مع أعدائه الذين حاربوا دعوته وأخرجوه من بلده وآذوه وحاولوا قتله، وعندما نصره الله عليهم يوم فتح مكة المكرمة قال لقريش في حوار نموذجي بين المنتصر والمهزوم: (ما تظنون أني فاعل بكم؟) قالوا: خيرًا، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال عليه الصلاة والسلام: (أقول لكم كما قال أخي يوسف لإخوته: لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم، اذهبوا فأنتم الطلقاء.)[١٢٣]

٢- تسامحه صلى الله عليه وسلم مع من حاول قتله عليه الصلاة والسلام من اليهود، فقد حاول اليهود قتل النبي عليه السلام بطرح صخرة عليه، حيث: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني النضير يستعينهم في دية العامريين اللذين قتل عمرو بن أمية الضمري، فلما خلا بعضهم ببعض قالوا: لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن، فمن رجل يظهر على هذا البيت؟ فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه، فقال عمرو بن جحاش بن كعب: أنا فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر فانصرف عنهم، فأنزل الله تعالى فيه وفيما أراد هو وقومه ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ

عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١٢٤). (١٢٥)

وبالرغم من تكرار محاولة قتله صلى الله عليه وسلم والنيل منه فقد كان عليه الصلاة السلام يقبل هداياهم، ويأكل طعامهم، فقد أهدت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مصلية وقد سألت أي عضو من الشاة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقيل لها: الذراع، فأكثرت فيه من السم، ثم سمت سائر الشاة، ثم جاءت بها فلما وضعتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تناول الذراع فلاك منها مضغة فلم يسغها، ومعه بشر بن البراء بن معرور قد اخذ منها كما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما بشر فأساغها، وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلفظها، ثم قال: (إن هذا العظم ليخبرني أنه مسموم)، فاعترفت فقال: (ما حملك على ذلك؟) قالت: بلغت من قومي ما لم يخف عليك، فقلت: إن كان ملكا استرحت منه، وإن كان نبيا فسيخبر، فتجاوز عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومات بشر من أكلته التي أكل.(١٢٦)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مَرَضِهِ الذي مَاتَ فيه: (ما أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الذي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ فَهَذَا أَوَانُ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي من ذلك السُّمِّ.)(١٢٧)

وقال ابن إسحاق: "فإن كان المسلمون ليرون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات شهيدا مع ما أكرمه الله به من النبوة."(١٢٨)

وبالرغم من محاولتهم قتله عليه السلام، فقد تزوج ابنة أحد زعمائهم، وهي صفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها، وكانت صفية قد رأت في المنام وهي عروس بكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق أن قمراً وقع في حجرها، فعرضت رؤياها على زوجها، فقال: ما هذا إلا أنك تمنين ملك الحجاز محمداً فلطم وجهها لطمة خضر عينها منها. فأتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها أثر منه، فسألها ما هو؟ فأخبرته الخبر.(١٢٩)

٣- ومن سماحته صلى الله عليه وسلم مع اليهود فعندما قتل أحد أصحابه في حي من أحياء خيبر قبل صلى الله عليه وسلم يمينهم إذ أقسموا أنهم لم يقتلوه ولم يعلموا قاتله، قال بُشَيْرُ بن يَسَارٍ: زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا من الْأَنْصَارِ يُقَالُ له سَهْلُ بن أبي حَثْمَةَ

أخبره أَنَّ نَفَرًا من قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إلى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فيها فوجدوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وُجِدَ فِيهِمْ قد قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قالوا ما قَتَلْنَا ولا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَانْطَلَقُوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا يا رَسُولَ اللَّهِ انْطَلَقْنَا إلى خَيْبَرَ فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فقال: الْكُبْرَ الْكُبْرَ، فقال لهم: تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ على من قَتَلَهُ، قالوا ما لنا بَيِّنَةٌ، قال: فَيَحْلِفُونَ، قالوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ، فَكَرِهَ رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ فَوَدَاهُ مِائَةً من إبِلِ الصَّدَقَةِ.)[١٣٠]

قال القرطبي في المفهم: "فعل صلى الله عليه وسلم ذلك على مقتضى كرمه وحسن سياسته وجلبًا للمصلحة ودرءًا للمفسدة على سبيل التأليف، ولا سيما عند تعذر الوصول إلى استيفاء الحق."[١٣١]، وقال القاضي عياض: "هذا الحديث أصل من أصول الشرع وقاعدة من قواعد الأحكام وركن من أركان مصالح العباد، وبه أخذ جميع الأئمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة وفقهاء الأمصار من الحجازيين والشاميين والكوفيين وإن اختلفوا في صور الأخذ به.[١٣٢]

٤- ومن مواقف السماحة والعفو في حياته صلى الله عليه وسلم حينما هم أعرابي بقتله حين رآه نائما تحت ظل شجرة وقد علق سيفه عليه، فعن جَابِرِ بن عبد اللَّهِ رضي الله عنه "أَنَّهُ غَزَا مع رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نَجْدٍ، فلما قَفَلَ رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ معه فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ في وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَفَرَّقَ الناس يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بها سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً، فإذا رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا وإذا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فقال: إنَّ هذا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وأنا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وهو في يَدِهِ صَلْتًا فقال: من يَمْنَعُكَ مِنِّي فقلت الله ثَلَاثًا ولم يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ.[١٣٣]

وفي رواية قال جابر: "فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ ، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم السَّيْفَ فَقَالَ لَهُ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: كُنْ خَيْرًا مِنِّي، قَالَ: تَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، قَالَ: لا وَلَكِنْ أُعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لا أُقَاتِلَكَ، وَلا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ قَالَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ."[١٣٤]

٥- سماحته صلى الله عليه وسلم مع لبيد بن الأعصم الذي سحره، فقد سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ من بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ له لَبِيدُ بن الْأَعْصَمِ حتى كان رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُخَيَّلُ إليه أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وما فَعَلَهُ حتى إذا كان ذَاتَ يَوْمٍ أو ذَاتَ لَيْلَةٍ وهو عِنْد احد أزواجه، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قال لها: أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فيه؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فقال أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: ما وَجَعُ الرَّجُلِ؟ فقال: مَطْبُوبٌ، قال: من طَبَّهُ؟ قال: لَبِيدُ بن الْأَعْصَمِ، قال: في أَيِّ شَيْءٍ؟ قال: في مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ[١٣٥] وَجُفِّ[١٣٦] طَلْعِ نَخْلَةٍ ذَكَرٍ، قال: وَأَيْنَ هو؟ قال: في بِئْرِ ذَرْوَانَ، فَأَتَاهَا رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم في نَاسٍ من أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ فقال يا عَائِشَةُ كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ، أو كَأَنَّ رؤوس نَخْلِهَا رؤوس الشَّيَاطِينِ، قلت يا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا اسْتَخْرَجْتَهُ؟ قال: قد عَافَانِي الله، فَكَرِهْتُ أَنْ أُثَوِّرَ على الناس فيه شَرًّا، فَأَمَرَ بها فَدُفِنَتْ.)[١٣٧]

٦- تسامح النبي صلى الله عليه وسلم مع بعض المنافقين، فقد تحمل أذى المنافق عبد الله بن أُبي بن سلول عندما، ومع ذلك فقد عفا عنه صلى الله عليه وسلم[١٣٨]، بل لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بن أُبَيٍّ جاء ابْنُهُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فيه وَصَلِّ عليه وَاسْتَغْفِرْ له، فَأَعْطَاهُ النبي صلى الله عليه وسلم قَمِيصَهُ، فقال: آذِنِّي أُصَلِّي عليه فَآذَنَهُ، فلما أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عليه قيل له: أَلَيْسَ الله نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ على الْمُنَافِقِينَ؟ فقال: أنا بين خِيَرَتَيْنِ قال: ﴿ **ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ** ﴾[١٣٩]، فَصَلَّى عليه فَنَزَلَتْ (ولا تُصَلِّ على أَحَدٍ منهم مَاتَ أَبَدًا)[١٤٠].

وكما عفا النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن ذي الخويصرة، قالَ أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه: "بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وهو يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وهو رَجُلٌ من بَنِي تَمِيمٍ، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، فقال: (وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إذا لم أَعْدِلْ؟ قد خِبْتَ وَخَسِرْتَ إن لم أَكُنْ أَعْدِلُ)، فقيل له يا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لي فيه فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فقال: (دَعْهُ فإن له أَصْحَابًا يَحْقِرُ أحدكم صَلَاتَهُ مع صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مع صِيَامِهِمْ يقرؤون الْقُرْآنَ

لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ من الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إلى نَصْلِهِ فلا يُوجَدُ فيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إلى رِصَافِهِ فما يُوجَدُ فيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إلى نَضِيِّهِ وهو قِدْحُهُ فلا يُوجَدُ فيه شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إلى قُذَذِهِ فلا يُوجَدُ فيه شَيْءٌ قد سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أو مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ وَيَخْرُجُونَ على حِينِ فُرْقَةٍ من الناس)، قال أبو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سمعت هذا الحديث من رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بن أبي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وأنا معه فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ حتى نَظَرْتُ إليه على نَعْتِ النبي صلى الله عليه وسلم الذي نَعَتَهُ"(١٤١)

٧- حلمه صلى الله عليه وسلم مع اليهود، فعن علي رضي الله عنه أَنَّ يهوديّاً يُقالُ له جريجرة حَبْرٌ كانَ له على رسولِ الله صلى الله عليه وسلم دنانيرُ فتقاضى النبيَّ عليه الصلاة والسلام، فقال له: يا يهوديُّ ما عندي ما أُعطيكَ. قال: فإني لا أُفارِقُكَ يا محمَّدُ حتى تعطيني. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: إذاً أجلسُ معَكَ، فجلسَ معَه فصلَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ الآخرةَ والغَداةَ، وكانَ أصحابُ رسولِ الله يتهدَّدونَه ويتوعَّدونه، ففطنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما الذي يصنعونَ به؛ فقالوا: يا رسولَ الله يهوديٌّ يحبسُكَ. فقال رسولُ الله صلى اله عليه وسلم: منَعني ربِّي أن أظلمَ معاهداً وغيرَه، فلمَّا ترحَّلَ النهارُ قال اليهوديُّ: أشهدُ أنْ لا إله إلا اللَّهُ وأشهدُ أنّكَ رسولُ الله، وشطرُ مالي في سبيلِ الله، أمَا والله ما فعلتُ بكَ الذي فعلتُ بكَ إلاَّ لأنظرَ إلى نعتكَ في التّوراةِ، محمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ مولدهُ بمكة ومهاجَرُه بطيبَةَ ومُلكُه بالشام، ليسَ بفظٍّ ولا غليظٍ ولا سخَّابٍ في الأسواق ولا مُتزَيٍّ بالفُحشِ ولا قولِ الخنَا، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وأنَّكَ رسولُ الله، وهذا مالي فاحكم فيهِ بما أراكَ اللَّهُ وكانَ اليهودي كثيرَ المالِ.(١٤٢)

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلامٍ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ؛ قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلامَاتَ النُّبُوَّةِ شَيْء إِلا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ وَلا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لأَنْ أُخَالِطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ، فذكر قصة إسلافه للنبي صلى الله عليه وسلم مالا في ثمرة، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلُ مَحَلِّ الأَجَلِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ خَرَجَ رَسُولُ

اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهٍ غَلِيظٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلا تَقْضِينِي يَا مُحَمَّدُ حَقِّي؟ فَوَ اللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بِمَطْلٍ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ وَنَظَرْتُ إِلَى بعض أصحابه وَعَيْنَاهُم تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَموني بِبَصَرِهِم وَقَالُوا: أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ؛ أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا نسْمَعُ؟ وَتَفْعَلُ بِهِ مَا نَرَى، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلا مَا نُحَاذِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبنا بِسَيوفنا هَذه عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَيهم فِي سُكُونٍ وَتُؤَدَةٍ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنكم أَنْ تَأْمُرونَني بِحُسْنِ الأَدَاءِ وَتَأْمُروهُ بِحُسْنِ التِّبَاعَةِ، اذْهَبوا بِهِ فَاقْضوا حَقَّهُ وَزِدوهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ، قَالَ زَيْدٌ: فَذَهَبوا بِي فَقَضَونِي حَقِّي وَزَادونِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؟ قَالوا: أَمَرَنا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْنَاكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفونِي؟ قَالوا: لا فَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ. قَالَ: الْحَبْرُ. قُلْتُ: نَعَمْ الْحَبْرُ. قَالوا: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قُلْتَ وَتَفْعَلُ بِهِ مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: كُلُّ عَلامَاتَ النُّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْتَبِرْهُمَا مِنْهُ، يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ وَلا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلا حِلْمًا فَقَدْ اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأُشْهِدُكم أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم نَبِيًّا، وَأُشْهِدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالا صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم. فَقَالوا: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ؟ فَإِنَّكَ لا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ. قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ. فَرَجَعَ زَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؛ فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صلى الله عليه وسلم، فَآمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَشَاهِدَ كَثِيرَةً ثُمَّ تُوُفِّيَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلا غَيْرَ مُدْبِرٍ.(١٤٣)

٨- دعاؤه صلى الله عليه وسلم لمخالفيه من غير المسلمين فعَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللهُ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: " يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ "(١٤٤)؛ وقد قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قد كَفَرَتْ وَأَبَتْ فأدع اللَّهَ عليها، فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ(١٤٥) فقال: (اللهم اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ.)(١٤٦) وجاء الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقالوا: يا رَسُولَ اللَّهِ أَخْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللَّهَ عليهم قال: (اللهم أهد ثَقِيفًا.)(١٤٧)

ب- صور من سماحة الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان مع غير المسلمين

إن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين رحمهم الله ومن جاء بعدهم قد اقتدوا بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في التسامح مع غير المسلمين، فهذه صور وشواهد ونماذج من سماحتهم مع مخالفيهم من الإحسان والبر إليهم وإعانتهم بالمال أو النفس عند الحاجة، وكفالة العاجز عن العمل منهم وغير ذلك.

١- من سماحة الصحابة رضوان الله عليهم مع من خالفهم في الدين القتال للدفاع عنهم والدعاء لهم، وكَانَ فِيمَا تَكَلَّمَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ "أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يُوَفِّيَ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَلا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ". وقال عبد الله بن عَبَّاسٍ رضي اللَّهُ عَنْهُمَا: "لو قال لي فِرْعَوْنُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قلت: وَفِيكَ، وَفِرْعَوْنُ قد مَاتَ."(١٤٨)

٢- الأخذ بِحِكَم غير المسلمين فقد صلى سلمان وأبو الدرداء رضي الله عنهما في بيت نصرانية، فقال لها أبو الدرداء رضي الله عنه: هل في بيتك مكان طاهر فنصلي فيه؟ فقالت: طهرا قلوبكما ثم صليا أين أحببتما، فقال له سلمان رضي الله عنه: خذها من غير فقيه.(١٤٩)

٣- إن من الفقهاء من جوز للذمي الذي يعيش في بلد الإسلام أن يسند إليه بعض الأعمال التي هي من صلب عمل أهل الإسلام، فقد جوز الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه للكافر أن يكون من العاملين على الزكاة وبهذا قال الخرقي؛ لأن الله تعالى قال: (وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا)(١٥٠)، وهذا لفظ عام يدخل فيه أي عامل على أي صفة كانت، ولأن ما يأخذ على العمالة أجرة لعمله فلم يمنع من أخذه كسائر الإجارات، وذهب الإمام الماوردي إلى أبعد من ذلك فقد قال بجواز تولية الذمي وزارة التنفيذ دون وزارة التفويض.(١٥١)

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطأة: "وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه، فلو

أن رجلا من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك، ثم ضيعناك في كبرك، قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه."(١٥٢)

وهذا من أعظم صور السماحة في الإسلام مع مخالفيه، فهو يحسن لمن يعيش من غير المسلمين في دار الإسلام، فالإسلام لا يرضى أن يذل أحدا من أهل الذمة وهو يحيا في كنفه يتكفف الناس الصدقة، ولكن الإسلام يوجب أن تعوله الدولة وتعول عياله.

وعندما أمر عمر بن عبد العزيز رحمه الله مناديه ينادى: ألا من كانت له مظلمة فليرفعها، قام إليه رجل ذمي من أهل حمص فقال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله قال: وما ذاك ؟ قال: العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني أرضي. والعباس جالس، فقال له عمر: يا عباس ما تقول ؟ قال: نعم أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد وكتب لي بها سجلا، فقال عمر: ما تقول يا ذمي ؟ قال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله تعالى، فقال عمر: نعم كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد قم فاردد عليه ضيعته فردها عليه.(١٥٣) وأوصى القاضي أبو يوسف الرشيد بالرفق بأهل الذمة، وهي تعني: العهد والأمان والضمان، والحرمة والحق، وهو عهد منسوب إلى الله عز وجل وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وسمي أهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم(١٥٤)، فقال له رحمه الله: "ينبغي يا أمير المؤمنين أيدك الله أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك وابن عمك محمد صلى الله عليه وسلم والتفقد لهم حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ولا يؤخذ من أموالهم إلا بحق يجب عليهم"(١٥٥).

وعند المقارنة بين سماحة المسلمين حين يكتب لهم النصر والتمكين وبين ما دون في التاريخ من وحشية في الحروب الصليبية وخلال احتلال البلدان الإسلامية يتجلى لنا الفارق بين دين الحق دين التسامح والعفو وبين أتباع الأديان المحرفة. وهناك شهادات منصفة شهدها بعض الساسة والمؤرخين والمفكرين ورجال الدين من غير المسلمين نذكر بعضا منها:

- يقول الأمير تشارلز ولي عهد بريطانيا: "إن الإسلام يمكن أن يعلمنا طريقة للتفاهم والعيش في العالم، الأمر الذي فقدته المسيحية، فالإسلام يرفض الفصل بين الإنسان والطبيعة، والدين والعلم، والعقل والمادة"(١٥٦)

وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: "لا إكراه في الدين، هذا ما أمر به القرآن الكريم، فلم يفرض العرب على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فبدون أي إجبار على انتحال الدين الجديد اختفى معتنقو المسيحية اختفاء الجليد، إذ تشرق الشمس عليه بدفئها ! وكما تميل الزهرة إلى النور ابتغاء المزيد من الحياة، هكذا انعطف الناس حتى من بقي على دينه، إلى السادة الفاتحين."(١٥٧)

وخلاصة ذلك أن الإسلام بنى شريعته على التسامح في علاقاته مع غير المسلمين على أساس متين فلم يضق بهم ذرعا، فشرع للمسلم أن يكون حسن المعاملة رقيق الجانب لين القول مع المسلمين وغير المسلمين، فيحسن جوارهم ويقبل ضيافتهم ويصاهرهم حتى تختلط الأسرة وتمتزج الدماء، وكذلك شرع الإسلام مواساة غير المسلمين بالمال عند الحاجة، فشرع للمسلم أن يعطيهم من الصدقة ويهدى إليهم ويقبل هديتهم، ويواسيهم عند المصيبة ويعود مريضهم، ويهنئهم بما تشرع فيه التهنئة كالتهنئة بالمولود والزواج، ويناديهم بأسمائهم المحببة إليهم تأليفا لهم.(١٥٨)

الخاتمة

الحمد لله أهل الحمد ومستحقه، والصلاة والسلام على من فاق الناس بخلقه وخلقه، وعلى آله وأصحابه الذين أخذوا الإسلام بحقه. أما بعد:

فقد أعان الله تبارك وتعالى بمنه وفضله على إتمام هذا البحث، فما وجد فيه من صواب فهو من فضل الله وتوفيقه، وما كان غير ذلك فمني واستغفر الله، وحسبي من هذا أني بذلت فيه من الجهد ما أطيقه، وصرفت فيه من الوقت ما أستطيعه، والعصمة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم فيما يبلغه للناس من خطابه، وقد خرجت من بحثي في هذا الموضوع بالنتائج التالية:

١- ليس المقصود بالتعايش أن نذيب هذا الطرف في ذاك أو إلغاء الآخر أو محوه، ولكن كيف نتعايش بما يحترم كل منا الطرف الآخر؟.

٢- إن الحرية الدينية مكفولة لكل مواطن، وإن المواطنين على اختلاف انتماءاتهم الدينية والعرقية أمة واحدة من دون الناس، وإنهم جميعاً مسئولون عن رد العدوان وحفظ سيادة الأوطان، وإن عليهم النصح والبر فيما ليس فيه إثم وهذا ما تضمنه دستور المدينة.

٣- تطبيق مبدأ حسن التعامل والحكمة في التعامل مع المخالفين في الدين، فبه يسعد البلد ويستتب الأمن، ويسلم من الانهيار والسقوط، ولا شك أن الحياة تحتاج إلى التعامل مع المسلمين و غير المسلمين من أهل الكتاب وغيرهم حيث لا يمكن أن تتم بدونه، والتعامل الشرعي يسهم في تكوين نظام دقيق هو الأساس في نجاح التعايش وتقبل أفكار الآخرين من المسلمين وغيرهم والعدل معهم وعدم ظلمهم.

٤- إن السهولة والمسامحة من دين الإسلام ولها ضوابطها المقررة في الكتاب والسنة.

٥- إن سماحة الإسلام تتوافق مع رحمته وعالميته وواقعيته، إذ لا يسع دين العالم كله إلا إذا كان فيه من السماحة واليسر ما يتوافق مع طبيعة البشر على اختلاف ثقافاتهم وعاداتهم.

٦- إن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في معاملة غير المسلمين كان غاية في التسامح والعدل، واقتفى الصحابة رضي الله عنهم أثره في ذلك فملئوا الأرض عدلا وأمنا بعد أن ملئت ظلما وجورا.

٧- وجوب فهم المدلول الشرعي لسماحة الإسلام، لأن عدم فهمها يؤدي إلى الوقوع في المحظور، فتظهر طائفتان إحداهما تتساهل في المعاملة مع المخالفين في كل شيء، والأخرى تتشدد في المعاملة معهم والإسلام منهج وسط في ذلك.

٨- ضرورة تقريب هدي النبي صلى الله عليه وسلم في معاملة غير المسلمين فهو أعظم أسوة، كما أن تاريخ الإسلام مليء بالشواهد والأدلة التي تبين سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين.

٩- بيان فقه معاملة غير المسلمين وبيان سماحة الإسلام عبر وسائل الإعلام والمحاضرات والندوات والخطب والمواعظ.

هوامش البحث ومصادره:

(١) سورة الحديد آية (٢٥)
(٢) سورة الشورى آية (١٧)
(٣) سورة الأعراف آية (١٤٥)
(٤) سورة آل عمران: ١٠٣
(٥) تفسير الطبري ت شاكر ٧/ ٧٠
(٦) سورة الحج: ٧٨
(٧) سورة آل عمران: ١٠١
(٨) سورة النساء: ١٤٦
(٩) سورة آل عمران: ١٠٣
(١٠) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ٣/ ٣٠٣
(١١) سورة آل عمران: ١٣٢
(١٢) سورة النساء: ٦٩
(١٣) سورة طه: ١٢٣
(١٤) فضائل القرآن وتلاوته للرازي ص: ٤٧
(١٥) تفسير المراغي ٦/ ٣٧
(١٦) صحيح مسلم – دار الجيل ٧/ ١٢٢

(١٧) سنن الترمذي ت بشار ٦/ ١٣٣ رقم ٣٧٨٨
(١٨) مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور ١/ ٣٠٢
(١٩) صحيح ابن حبان – محققا ١/ ٣٢٣ رقم ١١٧
(٢٠) سورة طه: ١٢٣
(٢١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٩/ ٣٤
(٢٢) مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ١٢٥ رقم ٣٠٠٠٦
(٢٣) سنن الترمذي ت بشار ٥/ ٢٢ رقم ٢٩٠٦، مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ١٢٥ رقم ٣٠٠٠٧
(٢٤) سورة الأحزاب آية (٧٠-٧١)
(٢٥) سورة الأنعام آية (١٥٢)
(٢٦) ينظر: البيان والتبيين ج١/ص٥٩
(٢٧) ينظر: التفسير الكبير ج١٩/ص١٠٧
(٢٨) سورة البقرة آية (٢٥٦)
(٢٩) التفسير الكبير ج٧/ص١٤
(٣٠) سورة يونس آية (٩٩)
(٣١) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام ص ٦
(٣٢) ينظر: تلبيس مردود في قضايا حية ص ٣٠
(٣٣) سورة الكافرون آية (١- ٦)
(٣٤) أي يُهلك
(٣٥) البداية والنهاية ج٣/ص٢٢٥
(٣٦) ينظر: المغني ج٩/ص٣٠
(٣٧) سورة الممتحنة آية (٨-٩)
(٣٨) تفسير الطبري ج٢٨/ص٦٦
(٣٩) سورة لقمان آية (١٥)
(٤٠) سورة التوبة آية (٤)
(٤١) سنن أبي داود ج٣/ص٨٢ رقم (٢٧٥٨)، صحيح ابن حبان ج١١/ص٢٣٣ رقم (٤٨٧٧)
(٤٢) نيل الأوطار ج٨/ص١٨٣
(٤٣) مراتب الإجماع ج١/ص١٢٣
(٤٤) سورة الأنعام آية (١٥١)
(٤٥) سورة الفرقان آية (٦٨، ٦٩)
(٤٦) صحيح البخاري ج٣/ص١١٥٥ رقم (٢٩٩٥)
(٤٧) صحيح ابن حبان ج١٣/ص٣٢٠ رقم (٥٩٨٢)، مجمع الزوائد ج٦/ص٢٨٥
(٤٨) سنن أبي داود ج٣/ص١٧٠ رقم(٣٠٥٢)
(٤٩) مراتب الإجماع ج١/ص١٣٨
(٥٠) سورة البقرة آية (١٩٠)
(٥١) صحيح مسلم ج٤/ص١٩٧٠ رقم (٢٥٤٣)
(٥٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج١٦/ص٩٧

(٥٣) سنن أبي داود ج٣/ص١٧٠ رقم (٣٠٥٠)، سنن البيهقي الكبرى ج٩/ص٢٠٤ رقم (١٨٥٠٨)

(٥٤) الفروق مع هوامشه ج٣/ص٢٩

(٥٥) سورة الأعراف آية (٦٨)

(٥٦) سورة الاعراف آية (٧٩)

(٥٧) سورة هود آية (٨٨)

(٥٨) السيرة النبوية ج٣/ص٣٤، البداية والنهاية ج٣/ص٢٢٥

(٥٩) صحيح البخاري ج١/ص٤٥٥ رقم (١٢٩٠)

(٦٠) ينظر: مدارج السالكين ج٢/ص٣٠٨، الآداب الشرعية ج٣/ص٥٢٢

(٦١) سورة النحل آية (١٢٥)

(٦٢) سورة العنكبوت آية (٤٦)

(٦٣) سورة طه آية (٤٣-٤٤)

(٦٤) سورة النحل آية (١٢٥)

(٦٥) تفسير ابن كثير ج٢/ص٥٩٢

(٦٦) سورة طه آية (٤٤)

(٦٧) الأحاديث المختارة ج١٠/ص١٤ رقم (٢)

(٦٨) صحيح مسلم ج٤/ص٢٠٠٤ رقم (٢٥٩٤)

(٦٩) سورة الروم آية (٢٢)

(٧٠) سورة هود آية (١١٨-١١٩)

(٧١) سورة المائدة آية (٤٨)

(٧٢) سورة التغابن آية (٢)

(٧٣) السيرة النبوية ج٣/ص٣٤، البداية والنهاية ج٣/ص٢٢٥

(٧٤) سورة الممتحنة آية (٨-٩)

(٧٥) ينظر: الفروق مع هوامشه ج٣/ص٣١-٣٢

(٧٦) سورة الإسراء آية (٧٠)

(٧٧) صحيح البخاري ج١/ص٤٤١ رقم (١٢٥٠)

(٧٨) سورة الأنعام آية (١٠٨)

(٧٩) تفسير ابن كثير ج٢/ص١٦٥، تفسير السمرقندي ج١/ص٤٩٢

(٨٠) سورة الأحزاب آية (٧٠-٧١)

(٨١) سورة الأنعام آية (١٥٢)

(٨٢) سورة الإسراء آية (٣٦)

(٨٣) سورة المائدة آية(٨)

(٨٤) مسند أحمد بن حنبل ج٣/ص١٥٣ رقم (١٢٥٧١)

(٨٥) سورة آل عمران آية (٧٥)

(٨٦) سورة آل عمران آية (١١٣)

(٨٧) العلاقات الدولية في الإسلام ص ٢٩

(٨٨) سورة المائدة آية (٥)

(٨٩) صحيح البخاري ج٢/ص٧٢٩ رقم (١٩٦٢)، صحيح مسلم ج٣/ص١٢٢٦ رقم (١٦٠٣)
(٩٠) صحيح البخاري ج٤/ص١٥٥١ رقم (٤٠٠٣)
(٩١) المغني ج٩/ص٢٦٢
(٩٢) مراتب الإجماع ج١/ص١٢٢
(٩٣) صحيح مسلم ج٣/ص١٥٤٨ رقم (١٩٥٥)
(٩٤) سورة البقرة آية (١٩٥)
(٩٥) سورة البقرة آية (٨٣)
(٩٦) سورة طه آية (٤٤)
(٩٧) سورة الإسراء آية (٢٣)
(٩٨) سورة الإسراء آية (٢٨)
(٩٩) صحيح ابن حبان ج٢/ص٢١٦ رقم (٤٧٠)
(١٠٠) صحيح البخاري ج٥/ص٢٢٤٣ رقم (٥٦٨٣)
(١٠١) المصدر نفسه ج٥ ص٢١٦ رقم (٥٦٨٤)
(١٠٢) الفقيه والمتفقه ج٢/ص٢٣٠
(١٠٣) سورة المائدة آية (١٣)
(١٠٤) سورة الحجر آية (٨٥)
(١٠٥) تفسير القرطبي ج٢ ص٧١، فتح القدير ج١ ص١٢٨
(١٠٦) سورة الحشر آية (١٠)
(١٠٧) سورة الأعراف آية (١٥٧)
(١٠٨) صحيح البخاري ج١/ص٢٣٨، بَاب الدِّينُ يُسْرٌ
(١٠٩) سورة الحج آية (٧٨)
(١١٠) ينظر: فتح الباري ج١/ص٩٤
(١١١) صحيح البخاري ج٢/ص٧٣٠ رقم (١٩٧٠)
(١١٢) فتح الباري ج٤ ص٣٠٤
(١١٣) صحيح مسلم ج٢/ص٨٨١ رقم (١٢١٣)
(١١٤) سورة القلم آية (٤)
(١١٥) شرح النووي على صحيح مسلم ج٨/ص١٦٠
(١١٦) سورة الأنبياء آية (١٠٧)
(١١٧) صحيح البخاري ج٦/ص٢٦٨٦ رقم (٦٩٤١)
(١١٨) مسند أحمد بن حنبل ج٣/ص٣٩١ رقم (١٥٢٣٨)، صحيح البخاري ج٥/ص٢٢٣٩ رقم (٥٦٦٦)
(١١٩) سورة المنافقون آية (٨)
(١٢٠) سورة آل عمران آية (١٣٩)
(١٢١) صحيح مسلم ج٤/ص١٩٧٠ رقم (٢٥٤٣)
(١٢٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج١٦/ص٩٧
(١٢٣) البداية والنهاية ج٤/ص٣٠١
(١٢٤) سورة المائدة آية (١١)

(١٢٥) السيرة النبوية ج٣/ص١٠١

(١٢٦) السيرة النبوية ج٤/ص٣٠٨-٣٠٩، السيرة الحلبية ج٢/ص٧٦٩

(١٢٧) صحيح البخاري ج٤/ص١٦١١ رقم (٤١٦٥)

(١٢٨) السيرة النبوية ج٤/ص ٣٠٩

(١٢٩) السيرة النبوية ج٤/ص٣٠٧، البداية والنهاية ج٤/ص١٩٦

(١٣٠) صحيح البخاري ج٦/ص٢٥٢٨ رقم (٦٥٠٢)

(١٣١) فتح الباري ج١٢/ص٢٣٥

(١٣٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج١١/ص١٤٣، تحفة الأحوذي ج٤/ص٥٦٨

(١٣٣) صحيح البخاري ج٣/ص١٠٦٥ رقم (٢٧٥٣)، صحيح مسلم ج١/ص٥٧٦ رقم (٨٤٣)

(١٣٤) المستدرك على الصحيحين ج٣/ص٣١ رقم (٤٣٢٢)، صحيح ابن حبان ج٧/ص١٣٨ رقم (٢٨٨٣)

(١٣٥) الْمُشَاطَةُ ما يَخْرُجُ من الشَّعَرِ إذا مُشِطَ

(١٣٦) الجُفِّ هو وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه. عمدة القاري ج٢١/ص٢٨١

(١٣٧) صحيح البخاري ج٥/ص٢١٧٤ رقم (٥٤٣٠)

(١٣٨) صحيح البخاري ج٢/ص٩٤٢ رقم (٢٥١٨)،صحيح مسلم ج٤/ص٢١٢٩ رقم (٢٧٧٠)

(١٣٩) سورة التوبة آية (٨٠)

(١٤٠) صحيح البخاري ج١/ص٤٢٧ رقم (١٢١٠)، صحيح مسلم ج٤/ص١٨٦٥ رقم (٢٤٠٠)

(١٤١) صحيح البخاري ج٣/ص١٣٢١ رقم (٣٤١٤)، صحيح مسلم ج٢/ص٧٤٠ رقم (١٠٦٣)

(١٤٢) المستدرك على الصحيحين ج٢/ص٦٧٨ رقم (٤٢٤٢)، دلائل النبوة ج٦/ص٢٨٠

(١٤٣) صحيح ابن حبان ج١/ص٥٢١-٥٢٤ رقم (٢٨٨)، المستدرك على الصحيحين ج٣/ص٧٠٠ رقم (٦٥٤٧)، البداية والنهاية ج٢/ص٣١٠

(١٤٤) مسند أحمد ط الرسالة ٣٢/ ٣٥٦ رقم ١٩٥٨٦، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. سنن الترمذي – ط دار احياء التراث ٥/ ٨٢ رقم ٢٧٣٩

(١٤٥) ظنا بأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما رفع يديه للدعاء عليها

(١٤٦) صحيح البخاري ج٤/ص١٥٩٦ رقم (٤١٣١)، صحيح مسلم ج٤/ص١٩٥٧ رقم (٢٥٢٤)

(١٤٧) مسند أحمد بن حنبل ج٣/ص٣٤٣ رقم (١٤٧٤٣)، سنن الترمذي ج٥/ص٧٢٩ رقم (٣٩٤٢)

(١٤٨) الخراج لأبي يوسف ص: ١٣٨، الأدب المفرد ج١/ص٣٨١ رقم (١١١٣)، مصنف ابن أبي شيبة ج٥/ص٢٥٥ رقم (٢٥٨٢٥)

(١٤٩) إغاثة اللهفان ج١/ص١٥٣

(١٥٠) سورة التوبة آية (٦٠)

(١٥١) ينظر: المغني ج ٤ ص ١٠٧، الأحكام السلطانية ص ٦٨

(١٥٢) الأموال ج١/ص٥٧، أحكام أهل الذمة ج١/ص١٤٤

(١٥٣) ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، دار الفكر، بيروت، د ت، ج ٩ ص ٢١٣.

(١٥٤) النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير، ج٢ ص ١٦٨.

(١٥٥) الخراج لأبي يوسف ص: ١٣٨

(١٥٦) الإسلام والغرب محاضرة الأمير تشارلز في مركز أوكسفورد للدراسات الإسلامية عام ١٩٩٣م

(١٥٧) شمس الله تسطع على الغرب: زيغريد هونكه (٣٦٤-٣٦٨ ط/ دار الآفاق الجديدة بيروت.

(١٥٨) ينظر: من روائع حضارتنا لمصطفى السباعي ص١٣٣، ينظر: دعوة غير المسلمين إلى الإسلام لعبد الله اللحيدان ص ١٤٨

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١. البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف – بيروت.
٢. الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة – مكة المكرمة – ط١ سنة ١٤١٠هجرية.
٣. الأحكام السلطانية والولايات الدينية: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١ – سنة ١٤١٠هـ.
٤. الآداب الشرعية والمنح المرعية: الإمام أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عمر القيام، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٢ – سنة ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.
٥. الإسلام والغرب محاضرة الأمير تشارلز في مركز أوكسفورد للدراسات الإسلامية عام ١٩٩٣
٦. اغاثة اللهفان من مصائد الشيطان: محمد بن أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت – ط٢ – سنة١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م.
٧. البيان والتبيين: الجاحظ، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب – بيروت.
٨. تاريخ الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية – بيروت.
٩. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية – بيروت.
١٠. التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت – ط١ سنة ١٤٠٥هجرية.
١١. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: محمد الغزالي، دار التوزيع، القاهرة – ط١ – سنة ١٤٠٩هجرية.
١٢. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم: نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، تحقيق: د.محمود مطرجي، دار الفكر – بيروت
١٣. تفسير الطبري المسمى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن): محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر – بيروت – سنة ١٤٠٥هجرية.
١٤. تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار الفكر – بيروت – سنة ١٤٠١ هجرية.
١٥. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – سنة ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
١٦. تلبيس مردود في قضايا حية: صالح بن حميد، مكتبة المنارة – مكة – ط١ – سنة ١٤١٢هـ.

١٧. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط١ – سنة ٢٠٠١م.

١٨. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر – بيروت – سنة ١٤٠٥هـ.

١٩. الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت –ط٣–سنة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٢٠. الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢١. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب – القاهرة.

٢٢. الخراج: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث.

٢٣. دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، عبد الله اللحيدان، مطابع الحميضي، الرياض – ط١ – سنة ١٤٢٠هـ.

٢٤. دلائل النبوة للبيهقى (٣٨٤ ــ ٤٥٨هـ) تحقيق: وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه د. عبد المعطى قلعجى، دار الكتب العلمية ــ ودار الريان للتراث.

٢٥. ديوان معروف الرصافي، معروف بن عبد الغني البغدادي الرصافي، دار التراث.

٢٦. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر – بيروت.

٢٧. سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز – مكة المكرمة – سنة١٤١٤هـ – ١٩٩٤ م.

٢٨. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون: علي بن برهان الدين الحلبي، دار المعرفة – بيروت – سنة ١٤٠٠هجرية.

٢٩. السيرة النبوية: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل – بيروت – ط١ – سنة ١٤١١م.

٣٠. شرح النووي على صحيح مسلم: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط٢– ١٣٩٢هـ.

٣١. شمس الله تسطع على الغرب: زيغريد هونكه (٣٦٤–٣٦٨ ط/ دار الآفاق الجديدة بيروت.

٣٢. صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت – ط٢– سنة ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٣٣. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٤. العلاقات الدولية في الإسلام: محمد أبو زهرة – الدار القومية – القاهرة – سنة ١٩٦٤هجرية.

٣٥. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت.

٣٧. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر – بيروت.

٣٨. الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش): أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – سنة ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.

٣٩. الفقيه والمتفقه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي – السعودية – ط٢ – سنة ١٤٢١هـ.

٤٠. كتاب الأموال: أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر – بيروت – سنة ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٤١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن الهيثمي، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي – القاهرة، بيروت – سنة ١٤٠٧ هجرية.

٤٢. محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، تحقيق: عمر الطباع، دار القلم – بيروت – سنة ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤٣. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: محمد بن أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي – بيروت – ط٢ – سنة ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.

٤٤. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار الكتب العلمية – بيروت.

٤٥. المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت – ط١ – سنة ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة – مصر.

٤٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية – بيروت.

٤٨. المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى ــ أحمد الزيات ــ حامد عبد القادر ــ محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.

٤٩. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر – بيروت – ط١ – سنة ١٤٠٥ هجرية.

٥٠. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، مكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء.

٥١. من روائع حضارتنا: د. مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي – بيروت – ط١ سنة ١٤٢٠هجرية.

٥٢. النهاية في غريب الحديث والأثر: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت – سنة ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٥٣. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الجيل – بيروت – سنة ١٩٧٣م.